

تاج العروس من جواهر القاموس

ورَهْبِي كَسَكْرَضِي : ع قال ذو الرُّمَّة : .

بِرَهْبِي إِلَى رَوْضِ الْقِذَافِ إِلَى الْمَعَى ... إِلَى وَاحِفٍ تَرَوَادُهَُا

وَمَجَالُهَا وَدَارَةُ رَهْبِي : مَوْضِعٌ آخَرُ .

وَسَمُّوْهَُا رَاهِبًا وَمُرْهَبًا كَمُحْسِنٍ وَمَرْهُوبًا وَأَبُو الْبَيَّانِ نَبِيَّاهُ بْنُ سَعْدٍ □□ بِنِ رَاهِبٍ الْبَهْرَانِيَّ الْحَمَوِيَّ وَأَبُو عَبْدِ □□ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ بِنِ أَبِي الْفَتْحِ بِنِ الْأَمْدِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الدِّمَشْقِيِّ الدَّارِ الرَّسَّامُ مُحَدِّثَانِ سَمِعَ الْأَخِيرُ بَرْدَ مَشْقٍ مِنْ أَبِي الْحُسَيْنِ بِنِ الْمَوَازِينِيِّ وَغَيْرِهِ ذَكَرَهُمَا أَبْنُو حَامِدٍ الصَّابُؤْنِيَّ فِي ذَيْلِ الْإِكْمَالِ .

وَدَجَاجَةٌ بِنِ زُهْوِيٍّ بِنِ عَلَاقَمَةَ بِنِ مَرْهُوبٍ بِنِ هَاجِرٍ بِنِ كَعْبٍ بِنِ بَجَالَةَ : شَاعِرٌ فَارِسٌ .

وَالرَّاهِبُ : قَرِيبَتَانِ بِمِصْرَ إِحْدَاهُمَا فِي الْمُتُونِيَّةِ وَالثَّانِيَّةُ فِي الْبُحَيْرَةِ .

وَحَوْضُ الرَّاهِبِ : أُخْرَى مِنَ الدَّقْهَلِيَّةِ .

وَكَوْمُ الرَّاهِبِ فِي الْبَهْزَسَاوِيَّةِ .

وَالرَّاهِبِيْنَ بِلَفْظِ التَّثْنِيَّةِ مِنَ الْغَرَبِيَّةِ .

وَالرَّهْبُ : الذَّاقَةُ الَّتِي كَلَّ طَهْرُهَا وَحُكْمِي عَنْ أَعْرَابِيٍّ أَرَّهَ قَالَ : رَهَّبَتِ الذَّاقَةُ تَرَهَّبًا وَيُوجَدُ فِي بَعْضِ الْأُصُولِ ثُلَاثِيًّا مُجَرَّدًا فَقَعَدَ عَلَيْهِهَا يُحَايِيهَا مِنَ الْمُحَايَاةِ أَيْ جَهْدَهَا السَّيْرُ فَعَلَفَهَا وَأَحْسَنَ إِلَيْهَا حَتَّى ثَابَتَ : رَجَعَتْ إِلَيْهَا نَفْسُهَا وَمِثْلُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ .

ر و ب .

رَابِ اللَّيْنِ يَرْوِبُ رَوْبًا وَرُؤْبًا : خَثُرَ بِالتَّثْنِيَّةِ أَيْ أَدْرَكَ وَلَيْنُ رَوْبُ وَرَائِبُ أَوْ هَوَ مَا يُمَخَضُ وَيُخْرَجُ زُبْدُهُُ تقول العرب : مَا عِنْدِي شَوْبٌ وَلَا رَوْبٌ فَالرَّوْبُ : اللَّيْنُ الرَّائِبُ وَالشَّوْبُ : الْعَسَلُ الْمُشُوبُ وَقِيلَ : هُمَا اللَّيْنُ وَالْعَسَلُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحَدَّثَ . وفي الحديث " لَا شَوْبَ وَلَا رَوْبَ " أَيْ لَا غِشَّ وَلَا تَخْلِيطَ .

وعن الأصمعيّ : مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الَّذِي يُخْطِئُهُ وَيُضَيِّبُ " هُوَ يَشُوبُ وَيَرْوِبُ " وَرَوَّيَهُ وَأَرَابَهُ : جَعَلَهُ رَائِباً وَقِيلَ : الرَّائِبُ يَكُونُ مَا مُخِضَ وَمَا لَمْ يُمَخِّضْ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الرَّائِبُ الَّذِي قَدْ مُخِضَ وَأُخْرِجَتْ زُبْدَتُهُ وَالْمُرَوَّبُ : الَّذِي لَمْ يُمَخِّضْ بَعْدُ وَهُوَ فِي السِّقَاءِ لَمْ تُؤْخَذْ زُبْدَتُهُ قَالَ أَبُو عَثِيدٍ : إِذَا خَثُرَ اللَّابَنُ فَهُوَ الرَّائِبُ فَلَا يَزَالُ ذَلِكَ اسْمَهُ حَتَّى يُنْزَعَ زُبْدُهُ وَاسْمُهُ عَلَى حَالِهِ بِمَنْزِلَةِ الْعُشْرَاءِ مِنَ الْإِبِلِ وَهِيَ الْحَامِلُ ثُمَّ تَضَعُ وَهُوَ اسْمُهَا وَأَنْشِدِ الْأَصْمَعِيُّ :

سَقَاكَ أَبُومَاءٍ رَائِباً ... وَمَنْ لَكَ بِالرَّائِبِ الْخَاطِرُ يَقُولُ : إِنَّمَا سَقَاكَ الْمَمْخُوضَ وَمَنْ لَكَ بِالَّذِي لَمْ يُمَخِّضْ وَلَمْ يُنْزَعَ زُبْدُهُ ؟ وَإِذَا أَدْرَكَ اللَّبَنُ لِيُمَخِّضَ قِيلَ : قَدْ رَابَ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : التَّرْوِيبُ : أَنْ تَعْمِدَ إِلَى اللَّابَنِ إِذَا جَعَلْتَهُ فِي السَّقَاءِ فَتُقْلِّبُهُ لِيُذْرَكَهُ الْمَخْضُ ثُمَّ تَمَخُّضُهُ وَلَمْ يَرْبُ حَسَنًا .

وَالْمِرْوَبُ كَمِنْذِيرٍ : الْإِنَاءُ أَوْ السِّقَاءُ الَّذِي يَرْوِبُ كَيَقُولُ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِالتَّشْدِيدِ فِيهِ اللَّابَنُ وَفِي التَّهْذِيبِ : إِنَاءٌ يُرَوَّبُ فِيهِ اللَّابَنُ قَالَ :

" عَجِيْزٌ مِنْ عَامِرِ بْنِ جُنْدَبٍ .

" تُبْغِضُ أَنْ تَطْلُمَ مَا فِي الْمِرْوَبِ وَسِقَاءُ مُرَوَّبٌ كَمُعْطَمٍ : رَوَّبَ فِيهِ اللَّابَنُ وَفِي الْمَثَلِ لِلْعَرَبِ " أَهْوَنُ مَطْلُومٍ سِقَاءُ مُرَوَّبٌ " وَأَصْلُهُ السِّقَاءُ يُلَافُّ حَتَّى يَبْلُغَ أَوَانَ الْمَخْضِ وَالْمَطْلُومُ : الَّذِي يُطْلَمُ فَيُسْقَى أَوْ يُشْرَبُ قَبْلَ أَنْ تُخْرَجَ زُبْدَتُهُ .

وعن أبي زيد في باب الرَّجُلِ الذَّلِيلِ الْمُسْتَضْعَفِ " أَهْوَنُ مَطْلُومٍ سِقَاءُ مُرَوَّبٌ " وَطْلَمْتُ السِّقَاءَ إِذَا سَقَيْتَهُ قَبْلَ إِدْرَاكِهِ .